رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الصلاة

ما حكم تأخير الأذان ؟ | | الشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

اليكم شيخ يقول السائل حكم تأخير الاذان تأخير الاذان ربما يقصد الى نهاية الوقت او الاذان عند اهل العلم متعلق اما بالوقت واما متعلق بالصلاة واما الاذان قبل الوقت فلا يجوز باتفاق اهل العلم الا في صلاة الفجر خاصة - 00:00:00

فيجوزه بعضهم ويمنعه الجمهور اما في غير الفجر فلا يجوز تقديم الاذان على الوقت واما تأخيره فنقول تأخير له بحسب حال المؤذن وبحسب حال اولئك المجيبين فان كان المؤذن الذي يؤذن بعد الذي يريد تأخير الوقت اذا كان في جماعة - 00:00:22

يتعلق الاذان بهم فله ان يؤخره مع الصلاة. مجموعة في سفر مجموعة في برية وفي صحراء ومؤذنهم يؤذن لهم نقول لا بأس ان يؤخر الاذان الى وقت الصلاة اما اذا كان المؤذن - 00:00:43

يؤذن لغير لغير من يصلي معه كأن يكون هناك مرضى او هناك نساء يريدون ان يصلوا فهنا نقول لابد ان يؤذن مع الوقت ولا يجوز له ان يؤخر الاذان والحالة هذه. ويعظم التحريم - 00:01:01

اذا كان معه امساك او افطار معه امساك او حل كاذان الفجر واذان واذان المغرب. فاما اذان المغرب فلا يجوز ان يؤخره اذا كان هناك من يفطر على اذانه. وكذلك الفجر لا يجوز ان يؤخره او يقدمه - 00:01:17

اذا كان هناك من يمسك على اذانه. اما في الظهر والعصر والمغرب على التفصيل السابق ان كان يؤذن لجماعة فله ان يؤخره الى وقت الصلاة الى وقت الى الى ان يصلوا واما اذا كان يؤذن لغير جماعة فانه يؤذن مع الوقت للمرضى والنساء لللات في البيوت فانهم ينتظرون - 00:01:34

اله ليصلوا؟ نعم - 00:01:56